

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

البنك المركزي المصري

نائب المحافظ



السيد الدكتور/ الشحات غتوري
رئيس مصلحة الجمارك المصرية

تحية طيبة وبعد،،،

بالإشارة إلى قرار وقف التعامل بمستندات التحصيل في تنفيذ العمليات الاستيرادية والعمل بالاعتمادات المستندية فقط، يرجى التكرم بالإحاطة بأن بند القرنيات البشرية مستثنى من تطبيق القرار المشار إليه أسوة بالأدوية واللقاحات والكيماويات الخاصة بها.


وتفضلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير،،،

جمال نجم

مع خالص شكر وتقدير



مصلحة الجمارك
قطاع التنظيم والإجراءات
الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات
إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات



منشور استيراد رقم (١٢) لسنة ٢٠٢٢

أسرة إلى :-

* قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتهما.

يراعى إتباع ما يلي :-

- * يطبق كتاب السيد الأستاذ/ محافظ البنك المركزي رقم ١٢٠ في ٢٠/٢/٢٠٢٢ بشأن القواعد التنفيذية بقرار البنك المركزي الخاص بآلية تنفيذ العمليات الاستيرادية من خلال الاعتمادات المستندية (المرافق لهذا المنشور).
- * يطبق كتاب السيد الأستاذ / نائب المحافظ للبنك المركزي المصري رقم ٥٧ بتاريخ ٢٠/٢/٢٠٢٢ والخاص باستثناء بند القرنيات البشرية من القرار الموضح بالكتاب وذلك أسوة بالأدوية واللقاحات والكيماويات الخاصة بها (الموضح بعاليه).

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة

رئيس الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية

مدير عام الإدارة العامة
للسياسات والإجراءات الجمركية

مدير إدارة
البحوث الفنية ودعم القطاعات

باحث

(د/ نجوى جابر شحاتة)

(د/ عاصم صلاح الكاشف)

(ياسر ممدوح سليمان)

عزالعظيم

الإسكندرية في ٢٣ رجب ١٤٤٣ هـ
الموافق : ٢٤ فبراير ٢٠٢٢ م

السيد الأستاذ /